

## قانون رقم ١١٥ لسنة ٢٠٠٧

بربط موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والتجددية

للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والتجددية للسنة المالية ٢٠٠٧ بـ ٢٠٠٨/٢٠٠٧ ١٦٨٣١٧٤ . . . . جنية (فقط وقدره مليار وستمائة وثلاثة وثمانون مليوناً ومائة وأربعة وسبعين ألف جنيه) .

### (المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧ ٣١٢٤٧٨ . . . . جنية (فقط وقدره ثلاثة واثنتا عشر مليوناً وأربعين وثمانية وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالى :  
- أجور بـ ٢٠٠٨/٢٠٠٧ ١٧٥ . . . . جنية .  
- النفقات الجارية والتحويلات الجارية بـ ٢٩٤٩٧٨ . . . . جنية .

### (المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧ بـ ٢٠٠٨/٢٠٠٧ ٢٠٦١٨ . . . . جنية (فقط وقدره مائتان وستة ملايين ومائة وثمانية عشر ألف جنيه) .

### (المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧ ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بـ ١٠٦٣٦ . . . . جنية (فقط وقدره مائة وستة ملايين وثلاثة وستون ألف جنيه) .

#### (المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بـ ٢٠٠٨٠٠٠٠٠ جنية ١٣٧.٦٩٦ (فقط وقدره مليار وثلاثمائة وسبعين مليوناً وستمائة وستة وتسعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١١٤٤٤.٩٠٠ جنية .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٢٦٢٨٧.٠٠ جنية .

#### (المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بـ ٢٠٠٨٠٠٠٠٠ جنية ١٣٧.٦٩٦ (فقط وقدره مليار وثلاثمائة وسبعين مليوناً وستمائة وستة وتسعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٣٠٤٨.٧٠٠ جنية ، منها مبلغ ٧٠٠ جنية مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٠٦٥٨٨٩.٠٠ جنية ، منها مبلغ ٣٤٥٦٨٩.٠٠ جنية قروض من بنك الاستثمار القومي .

#### (المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

#### (المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

#### (المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وقرار المالية .

#### (المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٧ يحسم هذا القانون بخاتم الدولة ، وي العمل به كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١١ يونيو سنة ٢٠٠٧ م) .

الطاقة الجديدة واستخدام موارد الطاقة الجديدة والمتجدد

١٢٣

٣٨ - الجريدة الرسمية - العدد ٢٣ مكرر (ب) في ١٢ يونيو سنة ٢٠٠٧

بيان		٢٠٠٨/٣٠٧	٢٠٠٩/٣٠٧	بيان	٢٠٠٨/٣٠٧	٢٠٠٩/٣٠٧
				<b>الإيرادات الجاربة والتحويلات الجاربة:</b>		
				إيرادات الشاطئ الجارى ..... ١٧٥		
				إيرادات أخرى ..... ١٦٧		
				جملة الإيرادات الجاربة والتحويلات الجاربة ..... ٣٦٤		
				غير العملات الجاربة ..... ١٣٣		
				جملة الموارزنة الجاربة ..... ٣٦٣		
				<b>الإيرادات الرأسمالية:</b>		
				إيرادات رأس المالية متبرعة ..... ٣٧٣		
				إيرادات رأس المالية متبرعة ..... ٣٧٤		
				استخدامات الرأسمالية ..... ٣٧٥		
				استخدامات الرأسمالية ..... ٣٧٦		
				تحويلات رأسمالية ..... ٣٧٧		
				مساهمة من المقرنة العامة ..... ٣٧٨		
				قرض وتسهيلات ائتمانية منها مبلغ ..... ٣٧٩		
				قرض وتسهيلات ائتمانية منها مبلغ ..... ٣٨٠		
				بنك الاستثمار القومي ..... ٣٨١		
				جملة الإيرادات الرأسمالية ..... ٣٨٢		
				إجمالي الموارزنة ..... ٣٨٣		